



**منشور
استيراد (٨) لسنة ٢٠٢١**

بالاطلاع على :-

- * قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥.
- * قانون سلامة الغذاء رقم ١ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤١٢ لسنة ٢٠١٩.

الحاق ب :-

- * منشورات استيراد ارقام ٦ ، ٢١ ، ٢٥ لسنة ٢٠٠٦ منشور استيراد تذكيري رقم ٥ لسنة ٢٠٢١ بشأن مسلسل رقم (٢) من الملحق رقم (٣) المرافق للائحة القواعد المنفذة لقانون الاستيراد والتصدير.
- * منشور رقابي مشترك استيراد رقم ٣٥ وتصدير رقم ١٢ لسنة ٢٠١٩ الخاص بعرض أدوات المائدة على الهيئة القومية لسلامة الغذاء.
- * منشور رقابي مشترك استيراد رقم ١٨ وتصدير رقم ٣٠ لسنة ٢٠٢٠ بشأن عرض جميع المواد والأدوات الملائمة للغذاء (الأوعية) على الهيئة القومية لسلامة الغذاء.
- * منشور استيراد تذكيري رقم ٥ لسنة ٢٠٢١.

بناء على :-

- * محضر الاجتماع الأول لسنة ٢٠٢١ للجنة المشتركة للتنسيق من أجل توحيد الاجراءات المنظمة للاستيراد والتصدير المطبقة في المنافذ الجمركية.

نعيد التذكير بما يلى ،،

* تعدل الفقرة أولاً من منشور استيراد تذكيري رقم ٥ لسنة ٢٠٢١ لتصبح كما يلى :-

أولاً : يراعي عند الإفراج عن السلع الاستهلاكية المصنوعة من مواد خزفية (الأدوات الخزفية للمائدة) العرض على الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات للتأكد من شرط أن يدون بلد المنشأ واسم المصنع على كل وحدة بطريقة الحرق العالى وتحت أو في (UNDER/IN) طبقة التزوج (الجليز).

* يتم الابقاء على باقي التعليمات المعلنة في هذا الشأن كما هي.

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة ،،،

رئيس الإدارة المركزية
للسياست والإجراءات الجمركية

مديرا عام الإدارة العامة
للسياست والإجراءات الجمركية

(نجوى جابر شحاته)

عام مدير
٢٠٢١

مديرا عام

الاسكندرية في ٢٤ رجب ١٤٤٢ هـ
الموافق : ٨ مارس ٢٠٢١

السيد الاستاذ/